

١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨

١٠٨ ٨١٨-٠١٨

١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨

١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨

١٠٨ ٨١٨-٠١٨

١٠٨ ٨١٨-٠١٨

١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨

١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨
١٠٨ ٨١٨-٠١٨

بالورقة المقلدة وإنما جاء احتمالياً وليس جازماً وأن في ذلك شك والشك يفسر لصالح المتهم خاصة أن عناصر مكتب مكافحة قد استطاعوا بمعرفتهم العادية معرفة أن هذه الأوراق مقلدة بمجرد مشاهدتها.

٢- وبالتناوب أخطأت المحكمة في إدانته بالجرم المسند إليه بناء على اعترافات أخذت منه تحت الضغط والإكراه وهو ما يثبتته التقرير الطبي الذي تقدم به المتهم الثاني حيث اقتضت المحكمة منه أن إفاداته أخذت منه تحت الضغط والإكراه وأن المميز يستفيد من هذا التقرير كونه خضع لنفس ظروف التحقيق ومن نفس المحققين بنفس مكان التحقيق وجميع الظروف كانت مرتبطة ببعضها البعض.

٣- وبالتناوب أخطأت المحكمة بعدم تعديل الوصف الجرمي لكي يصبح جنحة حيازة ورقة يتكون مقلاة حيث لم تقدم النيابة بيينة على أنه هو من قام بتداولها وإنما قد ثبت أن ما تداولها هو المتهم الرابع.

٤- لآية أسباب أخرى تراها محكمتكم .

لهذه الأسباب تطلب وكالة المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

بتاريخ ٢٠١٠/٥/٣ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالمة خطية تطلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً ورده موضوعاً وتأييد القرار المميز.

الطلب

بالتقوى والمداورة يتبين أن النيابة العامة لدى محكمة أمن الدولة وبقرارها رقم [م ٤/٢٢/٩٤٩٢/٢٠٠٩] تاريخ ٢٠٠٩/٩/٢٨ كانت قد أحالت المتهمين :-

- ١
- ٢
- ٣
- ٤

... ..
... ..
... ..
... ..

[۶۶۷/۳۰۰۸] [۷۸/۸/۳۰۰۸]

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

...

... ..
... ..
... ..

...

... ..

...

... ..
... ..
... ..
... ..

...

... ..
... ..

الس.أ
ق

ق
الس.أ

ق

ق

ق

ق
الس.أ

ق
الس.أ

الس.أ

الس.أ